

From: Jordan Chamber of Commerce (Diwan) <diwan@jocc.org.jo>
Sent: شباط، ٢٠١٨ ١٤:٢١ م 21
To: Jordan Chamber of Commerce (Diwan)
Subject: منح المستثمرين الجنسية الاردنية أو الإقامة الدائمة في المملكة الاردنية الهاشمية
Attachments: CCF02212018_0003.pdf

السادة أعضاء مجلس ادارة غرفة تجارة الأردن المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

أهدي سعادتكم أطيب تحياتي، وأرجو أن أرفق لكم نسخة عن الكتاب الوارد من رئاسة الوزراء رقم 5911/2/16/31 تاريخ 2018/2/14، حول منح المستثمرين الجنسية الاردنية أو الإقامة الدائمة في المملكة الاردنية الهاشمية وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 2018/2/12 حسب التشريعات النافذة والمذكورة في كتابهم المرفق أعلاه.

أرجو سعادتكم التكرم بالاطلاع، والايعاز للتعميم على اعضاءكم بهذا الخصوص.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

العين نائل رجا الكباريتي
رئيس مجلس إدارة غرفة تجارة الأردن

غرفة تجارة الأردن

هاتف: +962 6 5902040

فاكس: +962 6 5902051





الرقم ٥٩١١ / ٢ / ١٦ / ٢١
التاريخ ١٤٢٩ - ٢٨ - ٢٠١٨
الموافق ٢٠١٨ / ٢ / ١٦

معالي وزير الداخلية
معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين/
رئيس لجنة المستثمرين العرب
معالي وزير دولة لشؤون الاستثمار

استعرض مجلس الوزراء كتاب معالي وزير دولة لشؤون الاستثمار رقم
٦/ص م/٢٠١٨/٢/٦ تاريخ ٢٠١٨/٢/٦ المتعلق بمنح المستثمرين الجنسية الأردنية أو الإقامة الدائمة
في المملكة، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٢ ما يلي حسب التشريعات
النافذة:-

- أولاً: يُمنح المستثمر الجنسية الأردنية في أي من الحالات التالية :
١. ابداع وديعة بقيمة (١,٥٠٠,٠٠٠) مليون وخمسمائة ألف دولار لدى البنك المركزي الأردني دون فائدة لمدة خمس سنوات وشراء سندات خزينة بقيمة (١,٥٠٠,٠٠٠) مليون وخمسمائة ألف دولار لمدة (١٠) سنوات بفائدة يحددها البنك المركزي الأردني.
 ٢. شراء أسهم في شركات أردنية بمبلغ (١,٥٠٠,٠٠٠) مليون وخمسمائة ألف دولار (ضمن محافظ استثمارية فعالة) والاستثمار في الشركات الصغيرة أو المتوسطة بمبلغ (١,٠٠٠,٠٠٠) مليون دولار ولمدة لا تقل عن (٥) سنوات.
 ٣. انشاء وتسجيل مشروع استثماري في أي من القطاعات الاقتصادية الانتاجية برأسمال مدفوع لا يقل عن (٢,٠٠٠,٠٠٠) مليوني دولار، أو لا يقل عن (١,٥٠٠,٠٠٠) مليون وخمسمائة ألف دولار خارج حدود محافظة العاصمة، شريطة توفير ما لا يقل عن (٢٠) فرصة عمل حقيقية لأردنيين تكون مسجلة في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي وأن يكون التشغيل الفعلي للمشروع لمدة لا تقل عن (٣) سنوات.
- ثانياً: يُمنح المستثمر الإقامة الدائمة عند شراء عقار لا تقل قيمته عن (٢٠٠,٠٠٠) مائتي ألف دينار، حسب تخمين دائرة الأراضي والمساحة، والاحتفاظ به مدة لا تقل عن (١٠) سنوات دون التصرف به أو رهنه.
- ثالثاً: وفقاً لما ورد في البندين (أولاً، وثانياً) أعلاه يتم منح (زوجة المستثمر، وبناته العازبات، والارامل والمطلقات اللواتي يعشن في كنفه، وأولاده الذين لا تتجاوز اعمارهم (١٨) سنة، ووالديه اللذين يعولهما) الجنسية الأردنية أو الإقامة الدائمة حسب مقتضى الحال.



الرقم
التاريخ
الموافق

رابعاً:- أن يتم تطبيق الأمر أعلاه على (٥٠٠) مستثمر سنوياً، بعد إجراء التدقيق الأمني والتحقق من الملاءمة المالية قبل المباشرة في الإجراءات، حسب أولويات التقدم للحصول على الجنسية الأردنية أو الإقامة الدائمة.

خامساً:- في حال الإخلال بأي شرط من الشروط الواردة أعلاه يتم سحب الجنسية الأردنية أو إلغاء الإقامة الدائمة حسب مقتضى الحال.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء
الدكتور هاني الملقى

نسخة/إلى معالي وزير العمـل
نسخة/إلى معالي وزير العمل/ رئيس مجلس إدارة
المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي
نسخة/إلى معالي وزير الماليـة
نسخة/إلى معالي وزير المالية/ الأراضي والمساحة
نسخة/إلى معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين
نسخة/إلى معالي محافظ البنك المركزي الأردني
نسخة/إلى معالي رئيس هيئة الأوراق المالية
نسخة/إلى معالي رئيس مجلس إدارة شركة
بورصة عمان
نسخة/إلى عطوفة مدير المخابرات العلمية
نسخة/إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخة/إلى عطوفة أمين عام مجلس الوزراء
قرار رقم (٦٤٩٤)